وزارة المالية

قـرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أمـوال وممتلكـات بعض الأشخاص ؛

وعلى القـانون رقـم ١٤١ لـسنة ١٩٨١ بـشأن تـصفيه الأوضـاع الناشـئة عن فرض الحراسة ؛

وعلى قانون إنشاء جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليهـا الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما تم عرضه علينا بالمذكرة المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٣١ ؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيدة / جيهان عبد العزيـز علـى جمعـه / والـسيدة / شـيماء عبـد العزيـز علـى جمعـه ، علـى قطعـة الأرض البـالغ مساحتها ٤٩٤,٢٧م٢ ضمن القطعتين رقمى (٣، و٧) بـالمربع B2 بحـوض برنجـى وكينجى مربوط – العامرية – الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها وكافة الجهـات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل بـه مـن اليـوم التـالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٤/٢٣

وزير المالية

د.محمد معيط